



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة الخارجية والصناعة  
الوزير

٢٠٠٥/١١١ جمع

قرار وزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٨/١١/٢٠٠٥

### بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية


وزير التجارة الخارجية والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي
- وعلى القانون ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها "الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة" على أن تتبع وزير التجارة الخارجية والصناعة .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة.
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٣ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .

### فـ ر

#### مادة أولى :

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين (٨، ٧) المرفقة بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (٤، ٣، ٢، ١) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥، والقائمتين رقمي (٦، ٥) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥





جمهوريّة مصر العَربِيَّة

وزارَة التَّجَارَة الْخَارِجَيَّة وَالصَّنَاعَة

الوزير

مادَة ثَانِيَّة :

يُمنَح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوسيع  
أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

مادَة ثَالِثَة :

تطبق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية  
الهندسية ، والكيماويّة المدرجة بالفالمتين رقمي (٧ ، ٨) المرفقتين بهذا القرار والمكملة  
للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥  
والفالمتين رقمي (٦ ، ٥) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .  
كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصرية الهندسية ، والكيماويّة  
والغزل والنسيج التي ترد بالقوائم المكملة بعد إصدارها .

مادَة رَابِعَة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التجارة الخارجية والصناعة

تم. رشيد محمد رشيد

**قائمة "رقم ٢" للسلع الهندسية****مرفق القرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥**

١. لوازم الموسير المصنوعة من الصلب الملحوم تقابلياً والمستخدمة في الأغراض العامة .
٢. صنابير ومحابس وخلطات المياه العادية للاستخدامات الصحية - الضغط الاسمي ( ١٠ بار ) المواصفات الفنية العامة ( تنفي وتحل محل محل ٩٥/١٠٦٦ ، ٩٥/١٠٩٨ ، ٩٦/١١٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ ) ( ٨٩/١٧٥٣ ، ٨٨/١٦٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ )
٣. حنفيات الحريق الأرضية
٤. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها
- الجزء الثاني : متطلبات التصنيع
٥. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها
- الجزء الثالث : دليل الأمان لمستخدمي الأجهزة التي تحتوى على ليزر
٦. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها
- الجزء الرابع : أمان حواجز الوقاية من الليزر
٧. متطلبات الأمان والسلامة لمرايا الرؤية الخلفية لمركبات النقل
٨. متطلبات الأمان والسلامة لإطارات سيارات الركوب
٩. الفحص الفني لسيارات الركوب لتحقيق الأمان والسلامة
١٠. متطلبات الأمان والسلامة لقابلية إشتعال المواد المستخدمة داخل حيز ركاب مركبات النقل
١١. محابس الزهر ذات السكينة
١٢. المصاعد الكهربائية
- الجزء الأول : المقدمة الفنية - توصيف لمواقع التركيب (غرف الماكينات وأبار المصاعد)
١٣. المصاعد الكهربائية
- الجزء الثاني : المهام الميكانيكية
١٤. المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات -
- الجزء الأول : الاشتراطات الخاصة بالسلامة والأمان في المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات



جمهوريّة مصر العَرْبِيَّة

وزارَة التُجَارَة الْخَارِجِيَّة والصَنَاعَة  
الوزَّارِيَّ

٢٠٠٥/٨/١١ جمع حسنه

قرار وزاري رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١١

### بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي
- وعلى القانون ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسمها "الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة" على أن تتبع وزير التجارة الخارجية والصناعة .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٣ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .

### ف---در

#### مسادة أولى:

تطبق أحكام القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين (٨، ٧) المرفقة بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (٤، ٢٠٢، ٢٠٣) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥، والقائمتين رقمي (٦٥، ٦٠) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥

تابع القرار الوزارى رقم

لسنة ٥

**قائمة "رقم ٨" للسلع الكيماوية**

**مرفق القرار الوزارى رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٥**

م ق م ٩٢٣ / ٢٠٠٥

١. الأدوات الخزفية للمائدة

م ق م ٤٦٣٨ / ٢٠٠٥

٢. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق

ج ٢ : المواد الرغوية متوسطة وعالية التمدد لإطفاء  
حرائق السوائل التي لا تمتزج بالماء

م ق م ٤٦٣٨ / ٣٠٠٥

٣. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق

ج ٣ : المواد الرغوية منخفضة التمدد التي تمتزج بالماء

م ق م ١٧٥٨ / ٢٠٠٥

٤. أقلام العلامات (الفلوماستر)

م ق م ١٥٨٤ / ٢٠٠٥

٥. الففازات المطاطية المستخدمة في الأغراض المنزلية  
وأغراض التجميل

م ق م ٥-٧٨٩ / ٢٠٠٥

٦. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات  
ج ٥ : الخواص الميكانيكية

م ق م ٦-٧٨٩ / ٢٠٠٥

٧. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات  
ج ٦ : اختبار مقاومة الحرائق



ج<sup>م</sup>ه<sup>ر</sup>ي<sup>ة</sup> م<sup>ص</sup>ر<sup>العربية</sup>

وزار<sup>ة</sup> التج<sup>ار</sup>ة الـخـارـجيـة والـصـنـاعـة  
الـوزـير

٢٠٠٥/٨/١١٦  
سجـحـ خـاـلـيـ

قرار وزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٥ / ٨ / ١١٦

### بشأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي
- وعلى القانون ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها "الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة" على أن تتبع وزير التجارة الخارجية والصناعة .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإلزام بالانتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٣ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .

رر

صادرة أولى:

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين (٧، ٨) المرفقة بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (١، ٣، ٢، ١، ٤) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي (٦، ٥) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥



جمهوريّة مصر العَربِيَّة

وزارَة التُجَارَة الْخَارِجِيَّة والصَنَاعَة

الوزير

مادَة ثَانِيَّة :

يُمنَح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوسيع  
أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

مادَة ثَالِثَة :

تطبِّق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصريَّة  
الهندسية ، والكيماويَّة المدرجة بالقائمتين رقمي (٧ ، ٨) المرفقتين بهذا القرار والمكملة  
للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥  
والقائمتين رقمي (٦،٥) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .  
كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصريَّة الهندسية ، والكيماويَّة  
والغزل والنسيج التي ترد بالقائمة المكملة بعد إصدارها .

مادَة رَابِعَة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصريَّة ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد رشيد

**قائمة "رقم ٧" للسلع الهندسية****مrfق القرار الوزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٠٥**

م ق م ٢٠٠٥ / ٨٥٩

١. لوازم المواسير المصنوعة من الصلب الملحوم تقابلياً المستخدمة في الأغراض العامة .

م ق م ٢٠٠٥/٤٨٢١

٢. صنابير ومحابس وخلطات المياه العادية للخدمات الصحية - الضغط الإسمى ( ١٠ بار ) المواصفات الفنية العامة ( تلغى وتحل محل مدل ٩٥/١٠٦٦ ، ٩٥/١٠٩٨ ، ٩٥/١٠٩٨ ، ٩٦/١١٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ ، ٨٩/١٧٥٣ ، ٨٨/١٦٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ )

م ق م ٢٠٠٣ / ٢٥٣  
تحديث ٢٠٠٥

٣. حفارات الحريق الأرضية

م ق م ٢٠٠٤ / ٢-٤٢٠٨  
تحديث ٢٠٠٥

٤. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها الجزء الثاني : متطلبات التصنيع

م ق م ٢٠٠٤ / ٣-٤٢٠٨  
تحديث ٢٠٠٥  
م ق م ٢٠٠٥ / ٤-٤٢٠٨

٥. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها الجزء الثالث : دليل الأمان لمستخدمي الأجهزة التي تحتوى على ليزر

٦. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها الجزء الرابع : أمان حواجز الوقاية من الليزر

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٣  
تحديث ٢٠٠٥

٧. متطلبات الأمان والسلامة لمرايا الرؤية الخلفية لمركبات النقل

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٤  
تحديث ٢٠٠٥

٨. متطلبات الأمان والسلامة لإطارات سيارات الركوب

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٥  
تحديث ٢٠٠٥

٩. الفحص الفني لسيارات الركوب لتحقيق الأمان والسلامة

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٦  
تحديث ٢٠٠٥

١٠. متطلبات الأمان والسلامة لقابلية إشتعال المواد المستخدمة داخل حيز ركاب مركبات النقل

م ق م ٢٠٠٥ / ٩٧١

١١. محابس الزهر ذات السكينة

م ق م ٢٠٠٤/١٣٧٧ ج  
تحديث ٢٠٠٥

١٢. المصاعد الكهربائية

الجزء الأول : المقدمة الفنية - توصيف لموقع التركيب (غرف الماكينات وآبار المصاعد)

م ق م ٢٠٠٤/٢٣٧٧ ج  
تحديث ٢٠٠٥

١٣. المصاعد الكهربائية

الجزء الثاني : المهام الميكانيكية

م ق م ٢٠٠٤/١٤٥٥ ج  
تحديث ٢٠٠٥

١٤. المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات -

الجزء الأول : الإشتراطات الخاصة بالسلامة والأمان في المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات

**قائمة "رقم ٨" للسلع الكيماوية**

**مرفق القرار الوزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٠٥**

م ق م ٩٢٣ / ٢٠٠٥

١. الأدوات الخزفية للمائدة

م ق م ٤٦٣٨ / ٢٠٠٥

٢. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق

ج ٢ : المواد الرغوية متوسطة وعالية التمدد لإطفاء  
حرائق السوائل التي لا تمتزج بالماء

م ق م ٤٦٣٨ / ٣-٢٠٠٥

٣. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق

ج ٣ : المواد الرغوية منخفضة التمدد التي تمتزج بالماء

م ق م ١٧٥٨ / ٢٠٠٥

٤. أقلام العلامات ( الفلوماستر )

م ق م ١٥٨٤ / ٢٠٠٥

٥. الفقازات المطاطية المستخدمة في الأغراض المنزلية

وأغراض التجميل

م ق م ٥-٧٨٩ / ٢٠٠٥

٦. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات

ج ٥ : الخواص الميكانيكية

م ق م ٦-٧٨٩ / ٢٠٠٥

٧. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات

ج ٦ : اختبار مقاومة الحرائق



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

الوزير

٢٠٠٥/١١١٦  
سجع

قرار وزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٠٠٥ / ٨ / ١١

### بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي
- وعلى القانون ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها "الهيئة المصرية العامة للمواصفات وجودة" على أن تتبع وزير التجارة الخارجية والصناعة .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة.
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٠٣ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .

### قرر

#### مادة أولى :

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين (٧، ٨) المرفقة بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (٤، ٣، ٢، ١) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي (٦، ٥) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥





جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

الوزير

مادّة ثانية :

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوسيع  
أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

مادّة ثالثة :

تطبق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية  
الهندسية ، والكيماوية المدرجة بالقائمتين رقمي (٧ ، ٨) المرفقتين بهذا القرار والمكملة  
للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥  
والقائمتين رقمي (٦٠٥) المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .

كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصرية الهندسية ، والكيماوية  
والغزل والنسيج التي ترد بالقوائم المكملة بعد إصدارها .

مادّة رابعة :

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رئيس محمد رشيد

### قائمة رقم ٧ "للسلع الهندسية"

### مrfق القرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٥ / ٨٥٩

١. لوازم المواسير المصنوعة من الصلب الملحوم تقابلياً المستخدمة في الأغراض العامة .

م ق م ٢٠٠٥/٤٨٢١

٢. صنابير ومحابس وخلالات المياه العادمة للإستخدامات الصحية - الضغط الإسمى ( ١٠ بار ) الموصفات الفنية العامة ( تغلى وتخل محل محل ٩٦/١١٦٠ ، ٩٥/١٠٩٨ ، ٩٥/١٠٦٦ ، ٩٦/١١٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ ، ٨٩/١٧٥٣ ، ٨٨/١٦٦٠ ، ٩٦/١٦٥٩ )

م ق م ٢٠٠٣ / ٢٥٣

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤ / ٢-٤٢٠٨

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤ / ٣-٤٢٠٨

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٥ / ٤-٤٢٠٨

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٣

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٤

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٥

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤ / ٤٦٥٦

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٥/٩٧١

م ق م ٢٠٠٤/١٣٧٧ ج

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤/٢٣٧٧ ج

تحديث ٢٠٠٥

م ق م ٢٠٠٤/١٤٥٠٥ ج

تحديث ٢٠٠٥

٣. حفنيات الطريق الأرضية

٤. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها  
الجزء الثاني : متطلبات التصنيع

٥. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها  
الجزء الثالث : دليل الأمان لمستخدمي الأجهزة التي تحتوى على ليزر

٦. متطلبات أمان الأجهزة التي تحتوى على ليزر وملحقاتها  
الجزء الرابع : أمان حواجز الوقاية من الليزر

٧. متطلبات الأمان والسلامة لمرايا الرؤية الخلفية لمركبات النقل

٨. متطلبات الأمان والسلامة لإطارات سيارات الركوب

٩. الفحص الفني لسيارات الركوب لتحقيق الأمان والسلامة

١٠. متطلبات الأمان والسلامة لقابلية إشتعال المواد المستخدمة داخل حيز ركاب مركبات النقل

١١. محابس الزهر ذات السكينة

١٢. المصاعد الكهربائية

الجزء الأول : المقدمة الفنية - توصيف لموقع التركيب

(غرف الماكينات وأبار المصاعد)

١٣. المصاعد الكهربائية

الجزء الثاني : المهام الميكانيكية

١٤. المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات -

الجزء الأول: الإشتراطات الخاصة بالسلامة والأمان في

المركبات الخفيفة ثلاثة العجلات

قائمة "رقم ٨" للسلع الكيماوية  
مrfق القرار الوزارى رقم ٧٣٦ لسنة ٢٠٠٥

١. الأدوات الخزفية للمائدة  
م ق م ٩٢٣ / ٢٠٠٥
٢. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق  
ج ٢ : المواد الرغوية متوسطة وعالية التمدد لإطفاء  
حرائق السوائل التي لا تمتزج بالماء  
م ق م ٤٦٣٨ / ٢٠٠٥
٣. المواد الرغوية لإنتاج الرغوة الميكانيكية لإطفاء الحرائق  
ج ٣ : المواد الرغوية منخفضة التمدد التي تمتزج بالماء  
م ق م ٤٦٣٨ / ٣-٢٠٠٥
٤. أقلام العلامات ( الفلوماستر )  
م ق م ١٧٥٨ / ٢٠٠٥
٥. القفازات المطاطية المستخدمة في الأغراض المنزلية  
وأغراض التجميل  
م ق م ١٥٨٤ / ٢٠٠٥
٦. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات  
ج ٥ : الخواص الميكانيكية  
م ق م ٥-٧٨٩ / ٢٠٠٥
٧. السيور الدائرية حرف V المستخدمة في إدارة الالات  
ج ٦ : اختبار مقاومة الحريق  
م ق م ٦-٧٨٩ / ٢٠٠٥